

Distr.: General
21 April 2015
Arabic
Original: Spanish

اتفاقية القضاء على جميع
أشكال التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة
الدورة الحادية والستون
٦-٢٤ تموز/يوليه ٢٠١٥
البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت*
النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف
بموجب المادة ١٨ من اتفاقية القضاء على جميع
أشكال التمييز ضد المرأة

قائمة القضايا والمسائل المتصلة بالتقريرين الدوريين الموحدتين السابع
والثامن المقدمين من إسبانيا

إضافة

ردود إسبانيا**

[وردت بتاريخ ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٥]

* CEDAW/C/61/1.

** تصدر هذه الوثيقة دون تحرير رسمي.



الرجاء إعادة استعمال الورق



السياق العام

١ - تشمل التدابير البارزة المتخذة مؤخراً لضمان تكافؤ الفرص بين النساء والرجال ما يلي:

(أ) الخطة الاستراتيجية المتعلقة بتكافؤ الفرص، ٢٠١٤-٢٠١٦: الميزانية ٣ ١٢٧ ٠٠٠ ٠٠٠ يورو^(١)؛

(ب) خطة العمل للمساواة بين النساء والرجال في مجتمع المعلومات، ٢٠١٤-٢٠١٧: الميزانية: ٢٨٦ ٠٦٥ يورو. وقد خُصّص نحو ٨٥ في المائة لتدريب النساء البالغات على استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات؛

(ج) زيادة ميزانية نفقات معهد المرأة وتكافؤ الفرص لسنة ٢٠١٤ بنسبة ٧,٨٨ في المائة، بحيث بلغت ٢٠,٨٣ مليون يورو.

٢ - فيما يتعلق بمسألة العنف ضد المرأة، بلغت ميزانية الاستراتيجية الوطنية للقضاء على العنف ضد المرأة (٢٠١٣-٢٠١٦) ١ ٥٨٨ ٠٠٠ ٠٠٠ يورو. وبلغ مجموع اعتمادات ٢٠١٥ المرصودة لتدابير مكافحة العنف الجنساني، بما فيها ميزانية المكتب الحكومي المعني بالعنف الجنساني، ٢٣,٧ مليون يورو، بزيادة نسبتها ٦,٩ في المائة عن الإجمالي المخصّص لسنة ٢٠١٤؛ وخُصّصت إدارات أخرى تابعة لوزارات مبلغاً إضافياً قدره ٣٠٠ مليون يورو.

٣ - وكما لوحظ في الفقرة ٣١٩ من التقرير، فإن اقتطاعات الميزانية لم تؤثر على هذا المجال.

٤ - ومنذ بداية الدورة التشريعية واصلت الحكومة تحويل الأموال إلى المجتمعات المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي من أجل تعزيز المساعدة المقدمة إلى الضحايا وأطفالهن. ويتوقع ازدياد ميزانية الدولة العامة لسنة ٢٠١٥ بنسبة ٢٥ في المائة بالمقارنة بميزانية ٢٠١٤، وذلك بتخصيص مليون يورو إضافي في الاعتمادات خصيصاً للمجتمعات المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي لكي تنفذ خططاً مصممة خصيصاً. وللمرة الأولى، يجري تنسيق الموارد عن طريق آليات شتى، من قبيل اتفاق إنشاء الشبكة الوطنية للملاجئ والمبادئ التوجيهية العامة لتوفير رعاية مصممة حسب الاحتياجات الفردية والشخصية لضحايا العنف الجنساني وأطفالهن.

(١) [http://www.lamoncloa.gob.es/espana/eh14/social/Documents/PEIO2014-2016%20\(PLAN%20IGUALDAD%20OPORTUNIDADES\).pdf](http://www.lamoncloa.gob.es/espana/eh14/social/Documents/PEIO2014-2016%20(PLAN%20IGUALDAD%20OPORTUNIDADES).pdf)

٥ - وفي سنة ٢٠١٣، أسفر تحصيل ضريبة الدخل على الأشخاص الطبيعيين للأغراض الاجتماعية عن توزيع ٦ ٤٨٢ ٠٠٠ يورو (زيادة قدرها ٤٠٠ ٠٠٠ يورو عن المبلغ الموزع في ٢٠١٢) على ٤٥ كياناً من أجل تنفيذ ٦٤ برنامجاً لمنع الجرائم المتصلة بكافة أشكال العنف ضد المرأة والحماية الشاملة للضحايا. وفي ٢٠١٤، حدثت زيادة طفيفة في المبلغ المحصل.

٦ - وفي مجال الرياضة، بذل المجلس الأعلى للرياضة جهوداً لتعزيز الرياضة النسائية، وذلك بزيادة الميزانية المخصصة للبرامج المتعلقة بالمرأة والرياضة^(٢). وفي سنة ٢٠١٥، خُصص لهذا الغرض ١ ٣٠٢ ٥٣٠ يورو. وفي سنة ٢٠١٤، أنشئت وحدة المرأة والرياضة لأجل زيادة مشاركة المرأة في هذا المجال.

٧ - وفيما يتعلق بالأثر الجنساني في الميزانيات، من الواجب، كما لوحظ في الفقرة ٤١ من التقرير، أن يُقدم أي مشروع سياسي مشفوعاً بتحليل للأثر الجنساني. وقد نُشر تحليل الأثر الجنساني لمشروع القانون المتعلق بميزانية الدولة العامة لسنة ٢٠١٥^(٣)، في ٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤.

٨ - وفيما يتعلق بالتدابير الرامية إلى مكافحة الفقر، ينبغي ملاحظة ما يلي:

+ في الفترة من ٢٠٠٩ إلى ٢٠١٣، زاد معدل الرجال المعرضين لخطر الفقر أو الاستبعاد الاجتماعي بنسبة ٤,١ في المائة، بينما زاد المعدل للنساء بنسبة ١,١ في المائة^(٤). وفي ٢٠١٣، كان المعدل للنساء ٢٦,٧ في المائة والمعدل للرجال ٢٧,٩ في المائة. وسار معدل التعرض لخطر الفقر على منوال مماثل. وفي ٢٠١٣، كان المعدل ٢٠,٩ في المائة للرجال و ١٩,٩ في المائة للنساء؛

(٢) الميزانية المخصصة للبرامج المتعلقة بالمرأة والرياضة في السنوات ٢٠٠٧ إلى ٢٠١٤: ٢٠١٤: ٦٧٠ ٣٣٠ يورو (٢٠٠٧)؛ ٣٣٠ ٧٢٩ يورو (٢٠٠٨)؛ ٣٨٥ ٠٠٠ يورو (٢٠٠٩)؛ ٤٠٠ ٠٠٠ يورو (٢٠١٠)؛ ٤٠٠ ٠٠٠ يورو (٢٠١١)؛ ٣٢٠ ٠٠٠ يورو (٢٠١٢)؛ ٣٢٠ ٠٠٠ يورو (٢٠١٣)؛ ١ ٤٢٧ ٢٥١ يورو (٢٠١٤).

(٣) تعرض هذه الوثيقة تقييماً موجزاً لحالة النساء والرجال في إسبانيا، وهي تشمل ١٠٥ برامج من ٢٠٥ برامج مُدرجة في الميزانية. وهي تبين محتوى كل برنامج، وأهدافه المحددة للنهوض بالمساواة، وإنجازاته المتوقعة، وأثره الممكن على النوع الجنساني. ويمكن الاطلاع عليها مباشرة من الرابط التالي:

<http://www.sepg.pap.minhap.gob.es/sitios/sepg/es-ES/Presupuestos/Documentacion/Documents/>

INFORMES%20IMPACTO%20DE%20GENERO/Informe%20de%20Impacto%20de%20Genero%20

2015.pdf

(٤) معدل الفقر أو الاستبعاد الاجتماعي مقاساً باستخدام مؤشر معتمد من الاتحاد الأوروبي.

+ ولمكافحة الفقر، جرى اعتماد الخطة الوطنية للإدماج الاجتماعي، للسنوات ٢٠١٣ إلى ٢٠١٦. والخطة تعترف أساساً بمواطن الضعف التي يعاني منها الرجال والنساء وتُدمج مبدأي المساواة في المعاملة وتكافؤ الفرص في جميع سياسات الإدماج الاجتماعي، التي يُعزى إليها ما يقدر بـ ٠٠٠ ٠٠٠ ٥٧٤ ١٣٦ يورو من الميزانية؛

التحفظات

٩ - يشير الباب الثاني من دستور إسبانيا لسنة ١٩٧٨ إلى التاج، ووفقاً له تمنح قواعد وراثية العرش للرجال أفضلية على النساء. وتبيّن المادة ١٦٨ من الدستور الإجراء اللازم لتعديل هذا الباب. وليست هناك في الوقت الحالي مبادرات برلمانية متتواة في هذا الصدد.

الإطار الدستوري والتشريعي والمؤسسي

١٠ - في ٧ آذار/مارس ٢٠١٤، اعتمدت الحكومة الخطة الاستراتيجية المتعلقة بتكافؤ الفرص، ٢٠١٤-٢٠١٦، التي سبقت الإشارة إليها. وهذه الخطة تحدّد الأهداف والإجراءات ذات الأولوية للقضاء على كافة أشكال التمييز الجنساني ولتحقيق تكافؤ الفرص بين النساء والرجال.

١١ - ويتصل نحو ٧٠ في المائة من الميزانية المخصصة لخطة السنوات ٢٠١٤-٢٠١٦ بالتوظيف والتوازن بين الحياة العملية والحياة الاجتماعية^(٥). وتدعو الخطة إلى تقديم تقرير مرحلي على سبيل المتابعة في النصف الثاني من ٢٠١٥ وتقرير تقييم نهائي.

١٢ - وفيما يختص بالتدريب الشامل المتعلق بحقوق الإنسان، تدعو الخطة إلى إدراج التدريب المتعلق بتكافؤ الفرص للنساء والرجال والمتعلق بمنع العنف الجنساني في خطط التدريب الأولي والمستمر التي تنفذها الإدارة الحكومية العامة.

١٣ - والأنشطة الأخرى الجديرة بالذكر تشمل ما يلي:

(أ) قيام المعهد الوطني للإدارة العامة بالتدريب المستمر للموظفين العموميين؛

(ب) تدريب وحدات المساواة داخل الإدارات التابعة للوزارات^(٦)؛

(٥) [http://www.lamoncloa.gob.es/espana/eh14/social/Documents/PEIO2014-2016%20\(PAN%20IGUALDAD%20OPORTUNIDADES\).pdf](http://www.lamoncloa.gob.es/espana/eh14/social/Documents/PEIO2014-2016%20(PAN%20IGUALDAD%20OPORTUNIDADES).pdf)

(٦) عملاً بالمادة ٧٧ من القانون الأساسي ٢٠٠٧/٣، المؤرخ في ٢٢ آذار/مارس، بشأن المساواة الفعالة بين النساء والرجال، التي تتعلق بوحدات المساواة، تخصص كل وزارة إحدى هيئتها الإدارية للاضطلاع بآية وظائف متصلة بمبدأ المساواة بين النساء والرجال في المجالات الداخلة في نطاق اختصاصها.

(ج) التدريب عن بُعد بواسطة المدرسة الافتراضية للمساواة. وفيما بين ٢٠٠٩ و ٢٠١٤، اشترك في هذا التدريب ٥٨ ٧٤٤ شخصاً. وتتيح النسخة السادسة (٢٠١٤-٢٠١٦) ٤٢ ٠٠٠ نقطة، كما أضيفت دورة تدريبية خصيصاً للهيئات والقوات الأمنية الحكومية؛

(د) إعداد ”كُتَيْب عن كيفية دمج مبدأ المساواة وعدم التمييز في تصميم السياسات العامة وتنفيذها وتقييمها“^(٧).

١٤ - والتدريب المخصص المتعلق بحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين لموظفي الأمن جزء من كل عملية توظيف وترقيات داخلية في مختلف المستويات والفئات. وتقدم دورات تدريبية تشغيلية وتخصصية طوال مسار الحياة الوظيفية الفنية؛ وهي لازمة للضباط وضباط الصف.

ويجري اختبار المتقدمين لشغل الوظائف التنفيذية في قوة الشرطة الوطنية، بمستوى المفتشين، لمعرفة مدى إلمامهم بشتى المواضيع المتعلقة بالمساواة بين المرأة والرجل والعنف ضد المرأة.

١٥ - وقد أعدّ المجلس العام للقضاء خمس دورات تدريبية للقضاة بشأن العنف الجنساني. وفي سنة ٢٠١٤، كان لـ ٥٢ نشاطاً تدريبياً، من ١٠٦ أنشطة تدريبية، أثر إيجابي ملموس في المجال الجنساني. وأفردت تسعة أنشطة لتثقيف القضاة بشأن قضية العنف ضد المرأة؛ وجرى تدريب ١٣٧ قاضياً (٨٥ قاضية و ٥٢ قاضياً)^(٨).

١٦ - وقد أجرت المجتمعات المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي دورات تدريبية بشأن تكافؤ الفرص في النظام التعليمي لأجل الموظفين، في مجالسها ووكالاتها الفرعية.

الآلية الوطنية للنهوض بالمرأة

١٧ - فيما يلي آليات تنسيق السياسات وآليات تعزيز المساواة على كل من الصعيد الوطني والصعيد الإقليمي والصعيد المحلي:

(٧) نسختان بالإسبانية والإنكليزية: <http://www.msssi.gob.es/ssi/igualdadOportunidades/noDiscriminacion/> documentos/Manual_cast_invertir_igualdad.pdf

(٨) للحصول على مزيد من المعلومات: <http://www.poderjudicial.es/cgpj/es/Temas/Igualdad-de-Genero/> Estadisticas-e-informes/Informes-de-impacto-de-genero

(أ) معهد المرأة وتكافؤ الفرص، الذي يداوم على تقديم تقارير بشأن برامج الإقليمية. وهذه المناسبات تمثل فرصة لتقييم خطط الحكومة والمجتمعات المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي الرامية إلى تعزيز تكافؤ الفرص ومعالجة العنف الجنساني؛

(ب) الاتصال المستمر بالوكالات المسؤولة عن المساواة في المجتمعات المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي، من أجل تيسير التكامل؛

(ج) ينسق المعهد مع المجتمعات المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي بشأن قضايا المساواة، وذلك عن طريق الشبكة المعنية بسياسات المساواة، وهي محفل للنقاش والتحليل يهدف إلى تحسين إدماج المناظير الجنسانية إدماجاً فعلياً فعّالاً في الأنشطة التي تموّل بالاشتراك بين الاتحاد الأوروبي (الصندوق الاجتماعي الأوروبي) و الصندوق الأوروبي للتنمية الإقليمية^(٩)؛

(د) على الصعيد المحلي، يتحقق التنسيق بجهود الإعمار الإسباني للبلديات والمقاطعات.

١٨ - تعالج الآليتان التاليتان العنف ضد المرأة كقضية محدّدة:

(أ) اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بالمساواة (تتناول القضايا المتصلة بالعنف ضد المرأة منذ سنة ٢٠١٣)؛

(ب) الشبكة الوطنية لوحدات التنسيق ووحدات العنف ضد المرأة القائمة داخل المكاتب التمثيلية الحكومية في المجتمعات المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي والمقاطعات والجزر الإسبانية.

١٩ - في ٢٠١٣، اعتمد اقتراح مشترك لتحسين التنسيق وتنفيذ الخطط المصمّمة حسب الاحتياجات الشخصية لضحايا العنف الجنساني. وقد مولّت مجتمعات محلية عديدة متمتعة بالحكم الذاتي ستة مشاريع متصلة بذلك. وعُقدت في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ حلقة دراسية بشأن الممارسات الحميدة لتحسين التنسيق المؤسسي وتنفيذ مشاريع الرعاية المصمّمة حسب الاحتياجات الشخصية لضحايا العنف الجنساني.

٢٠ - وفيما يختص باقتطاعات الميزانية المطبّقة على معهد المرأة والتوسّع في دوره لمعالجة أشكال التمييز الأخرى، أُدمجت مسؤوليات المديرية العامة لتكافؤ الفرص في هيكل المعهد؛

(٩) تتألف هذه الشبكة من الوكالات المسؤولة عن سياسات المساواة بين الجنسين، وإدارة تمويل الاتحاد الأوروبي للحكومة الاتحادية الإسبانية، والمجتمعات المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي، والمفوضية الأوروبية.

الذي تولى كافة سياسات المساواة التي نفذتها المديرية العامة في السابق. ولذلك، فإن المعهد هو الهيئة التي تعزز فرص المساواة في كافة المجالات على الصعيد الوطني.

٢١ - وهذا لا ينتقص من هويته بل يعزز أهدافه: إذ يمكنه العمل ككيان موحد لتعزيز الأنشطة التي يراودها مكافحة القوالب النمطية والتمييز وعدم التسامح الاجتماعي بصفة عامة، والتصدي لحوادث التمييز المضاعف أو المتعدد الجوانب نتيجة لتصرفات فئات شديدة الضعف.

٢٢ - وفيما يختص بالصلاات بين معهد المرأة وتكافؤ الفرص، ومرصد تكافؤ الفرص، وأمين المظالم، فإن لكل من هذه الكيانات طبيعة مختلفة ومجموعة اختصاصات مختلفة ونطاقاً مختلفاً، على النحو التالي:

- أمين المظالم منصب دستوري مستقل؛ يُختار شاغله من قِبل مؤتمر النواب ومجلس الشيوخ. وأمين المظالم هو المفوض البرلماني السامي المسؤول عن الدفاع عن الحقوق الأساسية والحريات العامة. ويمكن أن يتصل أي مواطن بمكتب أمين المظالم ويطلب خدماته مجاناً للتحقيق في أي من أنشطة الموظفين العموميين التنفيذيين. ويرفع أمين المظالم التقارير إلى البرلمان عن طريق تقرير سنوي، ويمكن أيضاً أن يقدم تقارير عن قضايا معينة يلزم الانتباه إليها؛

- والمعهد هيئة مستقلة استقلالاً ذاتياً. ووظائفه تشمل صوغ التقارير والدراسات بشأن وضع المرأة في إسبانيا وبشأن المسائل المتصلة بمبدأ المعاملة على قدم المساواة وعدم التمييز. وهو يشجع على تعميم مراعاة هذا المبدأ. كما يُعدّ تقارير تنطوي على منظور جنساني بشأن كافة مشاريع اللوائح التي تقدمها الحكومة إليه؛

- أما المرصد المعني بتكافؤ الفرص فهو هيئة كلية هدفها الرئيسي إنشاء نظام معلوماتي للإبلاغ عن وضع المرأة وآثار السياسات التنظيمية، عملاً على تعزيز مشاركة المرأة. وهو يقترح دراسات وتقارير فنية بشأن وضع المرأة.

٢٣ - وفيما يخص بإقامة الدعاوى أمام المحاكم، يؤذن لمعهد المرأة وتكافؤ الفرص بالاشتراك في الإجراءات للدفاع عن حق المرأة في المساواة وفقاً للقوانين المنظمة لهذه الإجراءات^(١٠). وبالإضافة إلى ذلك، يمكن أن تلتزم المحاكم والهيئات القضائية آراء المعهد عندما تُطرح أثناء الدعاوى مسألة متعلقة بالتمييز الجنساني.

(١٠) هي الإجراءات المنصوص عليها في القانون رقم ٢٠٠٠/١، المؤرخ ٧ كانون الثاني/يناير، المتعلق بإجراءات الدعاوى المدنية (المادة ١١ مكرراً)، والقانون رقم ١٩٩٨/٢٩، المؤرخ ١٣ تموز/يوليه، المنظم للقضاء الإداري (المادة ١٩-١٠ (ط)) والقانون رقم ٢٠١١/٣٦، المؤرخ ١٠ تشرين الثاني/أكتوبر، المنظم للقضاء الاجتماعي (المادة ١٦٥-١ (أ) والمادة ١٧٧).

التدابير الخاصة المؤقتة

٢٤ - إن الزيادة في الامتيازات الممنوحة لتحويل عقود المتدربين وترتيبات تقاسم العمل وبدلاء المتقاعدين إلى عقود مستمرة تظل سارية عندما يتعلّق الأمر بعاملات. كما يزداد مقدار الامتياز الناجم عن توظيف أشخاص ذوي إعاقات عندما يتعلّق الأمر بنساء.

٢٥ - كما تظلّ المادة ١٢ من القانون رقم ٢٠١٣/١١ سارية المفعول. وهي تزيد مقدار الامتياز الممنوح لتحويل عقد الشخص الشاب الجاري توظيفه للمرة الأولى إلى عقد دائم، متى كان العقد لامرأة.

٢٦ - توجد حوافز لتوظيف ضحايا العنف الجنساني توظيفاً مستمراً أو مؤقتاً.

٢٧ - تُعدل المادة ٩ من المرسوم الملكي بقانون رقم ٢٠١٥/١ المتعلّق بآلية منح فرص ثانية وتخفيف العبء المالي وغير ذلك من التدابير الاجتماعية القانون رقم ٢٠٠٧/٢٠ المؤرخ ١١ تموز/يوليه المتعلّق بالنظام الأساسي للعمل الحر، وتنصّ على تقديم إعانة شريطة وجود ترتيبات تعاقدية، وعلى دعم التوازن بين الحياة العملية والحياة الاجتماعية للعمال المستحقين بموجب النظام الخاص للعمال المستقلين أو ذوي المهن الحرة.

القوالب النمطية والممارسات الضارة

٢٨ - فيما يختص بتنفيذ المبادرات التشريعية المبينة في قائمة الأسئلة، يعتبر اعتماد الخطة الاستراتيجية المتعلقة بتكافؤ الفرص للسنوات ٢٠١٤-٢٠١٦ أمراً ذا أهمية، إذ يشكّل استجابة الحكومة لمعظم تلك المبادرات. وتشمل الخطة أحكاماً معيّنة بشأن القضاء على القوالب النمطية الجنسانية التي يمكن أن تؤثر على اختيار الدراسات والمهن والمعلمين والمديرين للمؤسسات التعليمية. وهي تشمل أيضاً أحكاماً بشأن الأنشطة المضطلع بها في إطار السياسات القطاعية الأخرى المتعلقة بالصحة، والنشاط البدني والرياضة؛ وصورة المرأة في وسائط الإعلام؛ ومجتمع المعلومات؛ والثقافة والإبداع والإنتاج الفنيين والفكرين؛ والسياسة الخارجية والتعاون الدولي؛ والمناطق الريفية، ومجتمعات صيادي الأسماك.

٢٩ - وفيما يختص بمركز صورة المرأة، المذكور في التقرير (الفقرة ٦٨)؛ نلاحظ وجود ٢٠٢ ١ شكوى في فترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣. وقد اتصل معهد المرأة وتكافؤ الفرص بـ ٤٦ شركة طالباً منها وقف أو تعديل محتوى ملاحظاتها أو إبلاغها بهدف تحسين النهج المتبع إزاء الصورة العامة للمرأة. وللمرة الأولى، أقام المعهد في ٢٠١٣ دعوى قضائية ضد شركة إعلانات.

٣٠ - وللقضاء على القوالب النمطية في مضمار الرياضة، ينفذ المجلس الأعلى للرياضة سياسة قوية لزيادة وضوح صورة الرياضة النسائية. ومما يكتسي أهمية خاصة تقديم المساعدة الاقتصادية إلى الاتحادات الرياضية وإصدار شتى المنشورات، ومنها منشور ”الرياضة والمرأة في وسائط الإعلام: مقترحات وتوصيات“، ورسالة إخبارية إلكترونية تتولّى، منذ ٢٠١١، بجميع أبرز الأنباء والمقابلات الإعلامية المتصلة بإسهام المرأة على الساحة الرياضية الوطنية.

٣١ - نظّم معهد المرأة وتكافؤ الفرص ١٥ معرضاً متنقلاً بهدف الإسهام في تحقيق تكافؤ الفرص التام بين المرأة والرجل وزيادة المعرفة بوضع المرأة في الحياة الاجتماعية؛ وقطاعات العمل والاقتصاد والأعمال التجارية؛ والعمل السياسي؛ والثقافة؛ والرياضة. وقد أقيم ١٥٠ معرضاً فيما بين ٢٠٠٩ و ٢٠١٤. وأصدر المعهد عن طريق برنامجهِ للنشر ٣٨٤ منشوراً (٢٠٠٩-٢٠١٤)؛ منها ٩٦ منشوراً بشأن المرأة في مختلف المجالات.

٣٢ - وفيما يختص بالجهود الرامية إلى التوعية بالعنف ضد المرأة، استُخدمت منذ ٢٠١٣ كافة الوسائل المتاحة لنشر الرسالة الداعية إلى ”وجود مخرج من العنف الجنساني“، وهذه الرسالة رمز للحملات المؤسسية التي أطلقتها وزارة الصحة والخدمات الاجتماعية والمساواة في ٢٠١٢.

٣٣ - وفي قطاع الصحة، عُُمِّم على مراكز الرعاية الصحية أكثر من ١٧ ٠٠٠ ملصق تحمل رسالة تقول ”ثقوا بموظفي رعايتكم الصحية. وأبلغونا بما يحدث“.

٣٤ - وبالتعاون مع المجلس العام لكلليات الصيدلة، وُزِّعت على كافة الصيدليات كتيبات بشأن العلامات الأولى لإساءة المعاملة وما ينبغي عمله في حالات العنف الجنساني.

٣٥ - والأنشطة المتصلة بالاتفاقات المبرمة مع هيئة الإذاعة والتلفاز الإسبانية تشمل ما يلي:

- أنشطة للتوعية أثناء الأسبوع البادئ في ٨ آذار/مارس، وهو يوم المرأة الدولي، والأسبوع البادئ في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر، وهو اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة؛

- نتاجان معيّنان: فيلم تلفازي تسجيلي - روائي، بعنوان ”سارة: أنت لست وحدك“ يتناول العنف الجنساني وقائم على أساس حالة واقعية؛ وفيلم تسجيلي عن تطوّر وضع المرأة عنوانه ”كيف تغيرنا“؛

- إنتاج فواصل إذاعية معلوماتية قصيرة تذاع أسبوعياً؛

- إنتاج وتعميم مسلسل من ست حلقات عن المرأة في قطاعات العمل الذكورية عادة؛
 - إنتاج وتعميم فيلم وثائقي عن كلارا كامبومور، وخمسة تحقيقات إخبارية تحتفي بمرور مائة سنة على دخول الفتاة الجامعة؛
 - مؤتمرات بشأن سياسات المساواة ووسائل الإعلام؛
 - تقديم المساعدة إلى هيئة الإذاعة والتلفاز الإسبانية لوضع خططها المتعلقة بالمساواة؛
 - تقديم الدعم لإذاعة الأنشطة الرياضية النسائية.
- ٣٦ - كجزء من الاتفاق الإطاري المبرم مع هيئة الإذاعة والتلفاز الإسبانية، ظل المعهد الرسمي للهيئة المذكورة، منذ ٢٠١٣، يتعاون مع المدرسة الافتراضية للمساواة التابعة لمعهد المرأة وتكافؤ الفرص لأجل تدريب الفنيين في الهيئة السالفة الذكر. وفي ٢٠١٤، عُقد اتفاق مع الكيانات الإخبارية التلفازية لتعزيز بث الأنباء المتصلة بالمساواة بين الجنسين.
- ٣٧ - وفيما يلي العناوين الرئيسية المتعلقة بحملات وأنشطة التوعية:
- حملة بشأن المسؤوليات الأسرية المشتركة في المنزل، عنوانها ”إذا كنا متساوين فما هو الفارق؟“؛
 - حملات توعية بالتعاون مع الصليب الأحمر الإسباني، بشأن التوزيع غير المتساوي للمسؤوليات العائلية ومسؤوليات توفير الرعاية، باستخدام شعار ”الأمر متروك لك ومتروك لنا“ (٢٠١٠، و ٢٠١٢، و ٢٠١٣)؛
 - حملة بعنوان ”لأننا متساوون“ (٢٠٠٩)، بالتعاون مع اتحاد مدريد الرياضي، بشأن المساواة للمرأة في مضمار الرياضة.
- ٣٨ - وفي مجال التعليم، نلاحظ حملة ”تدريس المساواة“، التي تتيح للمعلمين فرصة تزييل إلكتروني للمواد المتعلقة بالموضوع. وفي ٢٠١٢، نُظِّمت حملة بشأن منع العنف الجنساني. كما أُنشِئت فيديوهات، من بينها فيديوهات لمؤتمرات، للعاملين بحقل التعليم، وذلك عن طريق قناة يوتيوب ”تدريس المساواة في التعليم“. وأسفرت هذه الحملة عن طائفة من المواد (٣٠٠٠ مُلصق، و ٢٠٠٠ كتيب، و ٦٠٠٠ علامة مرجعية، و ٢٠٠٠ كتيب بشأن دورات تدريبية للمعلمين).

ووفقاً للقانون القائم، يجب على المؤسسات التعليمية أن تشجّع حملات التوعية عن طريق المؤتمرات أو الحلقات الدراسية أو حلقات العمل؛ ويجب تنظيم هذه الأنشطة باعتبارها أنشطة خارجة عن المنهج، تركز اهتماماً خاصاً للمساواة ولمنع العنف الجنساني^(١١).

٣٩ - ونُفذت برامج مختلفة لتحقيق المساواة في المؤسسات التعليمية. وهذه البرامج تشمل: (أ) مشروع "المختلفون: المساواة في التعليم" الذي يهدف إلى وضع منهجية للمدارس كي تعمّم مراعاة مفهوم تكافؤ الفرص؛ (ب) برنامج المعاملة الحسنة، الذي يهدف إلى تشجيع الأطفال والمراهقين على القيام بدور فعال للدفاع عن حقوقهم وتعزيز قيم الاحترام والتعاطف والتواصل والمساواة والتضامن؛ (ج) برنامج "مص - إي" (MUS-E) المتعلق بالمساواة في المعاملة وعدم التمييز؛ (د) برنامج "التبادل: التدريس من المنظورين الأثنوي والذكوري"، الذي ييسّر تبادل المعرفة والخبرة والمشاريع والمواد التعليمية المبتكرة للتعليم المشترك. وقد تلقت بوابة ذلك البرنامج عدداً ضخماً من الزيارات وولدت تغريدات عديدة، مما أظهر ضخامة نطاق البرامج التي من هذا القبيل.

٤٠ - ومما يجدر بالذكر أيضاً الجائزة المسماة "جائزة أيرين: السلام بدايته في المنزل، لتعزيز التعايش في المدرسة". وهذه الجائزة تدعّم الخبرات التعليمية والبحوث الرامية إلى منع السلوك العنيف والقضاء عليه وإلى تعزيز تعايش المرأة والرجل على قدم المساواة.

٤١ - كما قدّمت منح إلى الكيانات الخاصة غير الهادفة للربح كي تقدّم الدعم التعليمي للطلاب ذوي الاحتياجات الخاصة وتوفّر التعويض عن أوجه عدم المساواة في مجال التعليم والجنسانية عنصر رئيسي مندرج في معايير التقييم.

٤٢ - وفيما يختص بالكتب المدرسية والمناهج الدراسية، يضع مديرو التعليم في حسابهم الحاجة إلى مراعاة تعميم المساواة بين الجنسين عندما تولّف الكتب وتنقّح، استناداً إلى دراسات يجريها الباحثون.

٤٣ - وإضافة إلى ذلك، تخضع أنشطة التدريب الفني لتحليلات الأثر الجنساني، التي تحدّد عدد الطلاب المقيدين في الدورات التدريبية حسب الجنس والعمر وتقيّم التغييرات الحادثة في الاتجاهات في السنوات الأخيرة.

(١١) وفقاً للمحتوى الأساسي الذي أرسته المراسيم الملكية المحددة لمناهج التعليم الابتدائي (المرسوم الملكي ٢٠١٤/١٢٦ المؤرخ ٢٨ شباط/فبراير)، والتعليم الثانوي الإلزامي، والبيكالوريا (المرسوم الملكي ٢٠١٤/١١٠٥ المؤرخ ٢٦ كانون الأول/ديسمبر).

٤٤ - ويجري شهرياً تحليل لنتائج إلحاق الطالبات والطلاب بالوظائف. ويُتنبأ بتقدّم مستمر، وإن كان طفيفاً، فيما يختص بتحقيق التعادل بين الجنسين من حيث عدد الأشخاص العاملين في مختلف المهن.

٤٥ - أيضاً، لم تؤثر تسويات الميزانية على هذا المجال.

العنف ضد المرأة

٤٦ - أيضاً، لم تؤثر اقتطاعات الميزانية على هذا المجال.

٤٧ - تلاحظ المبادرات التالية:

- إعداد تطبيق "ليبرس" (LIBRES)، للهواتف الذكية الذي جرى تنزيله أكثر من ٦ ٢٠٠ مرة؛

- إقامة أول سباق في عام ٢٠١٤ تحت شعار "ثمة مخرج من العنف الجنساني"؛

- توزيع رقم السباق ٠١٦ أثناء آخر "سباق للمرأة" عام ٢٠١٤ في ثاراغوثا؛

- إنشاء مبادرة "الشركات تساند إقامة مجتمع خالٍ من العنف الجنساني"، التي انضمت إليها ٥٦ شركة من شركات القطاع الخاص و ست شركات تابعة للقطاع العام؛

- في مجال إلحاق بالوظائف، ثمة ٨٧٣ ١ عقد عمل وقّعتها نساء عانين من العنف الجنساني (حتى نهاية ٢٠١٤)؛

٤٨ - لدى هيئة البريد الحكومية ٨ ٥٠٠ مركبة توزيع عاملة تحمل شعار "ثمة مخرج". وقد ألصقت ملصقات الحملة في المطارات. كما صدرت أوراق يانصيب تخفي باليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة كما ألصقت في قطارات الضواحي وقطارات الأقاليم (السكك الحديدية الضيقة الإسبانية) لافتات تتضمن معلومات بشأن العلامات المنذرة بوجود إساءة للمعاملة.

٤٩ - فيما يختص بالاكشاف المبكر، فإن حملة التوعية المعنونة "تكلم. ثمة مخرج من العنف الجنساني" موجهة إلى الشباب.

٥٠ - إضافة إلى ذلك، تبثّ وسائل الإعلام عن طريق شراكة مع هيئة الإذاعة والتلفاز الإسبانية معلومات مناسبة بشأن العنف الجنساني، وعلى سبيل المثال عن طريق الحملة التي تستغرق أسبوعاً وعنوانها "احذروا وناهضوا العنف الجنساني".

٥١ - فضلاً عن ذلك، كانت هناك حالات تحسّن فيما يختص بإمكانية الحصول على موارد لمساعدة النساء ذوات الإعاقة والنساء المهاجرات وفيما يختص بجودة تلك الموارد. وأوجه التحسّن هذه تشمل ما يلي:

ألف - الحصول على المساعدة عن طريق خط الهاتف الساخن رقم ٠١٦:

- إذ تمكّن الأشخاص ذوو الإعاقات السمعية و/أو التخاطبية من استخدام خدمة فيديو وتلقّي المساعدة بلغة الإشارة، وذلك منذ سنة ٢٠١٤. وهناك رقم هاتف نصّي (٠١٦ ١١٦ ٩٠٠) وخدمة "تيليسور" التي يمكن الوصول إليها عن طريق صفحتها الإلكترونية؛

- بالنسبة للنساء الأجنيات، يتيح رقم ٠١٦ الهاتفية المساعدة بـ ٥١ لغة: بالإنكليزية والفرنسية طوال اليوم؛ (ب) بالعربية والبلغارية، والألمانية، والصينية الماندارينية، والبرتغالية، والرومانية، طوال اليوم عن طريق خدمة دولياً للترجمة التحريرية عن بُعد؛ (ج) بـ ٣٨ لغة أخرى عن طريق الخدمة ذاتها، من الثامنة صباحاً وحتى السادسة مساءً، من الاثنين وحتى الجمعة؛

باء - إمكانية الحصول على خدمة المساعدة عن طريق الهاتف المحمول المسماة "أتنبرو" (ATENPRO):

- ظلّ بمقدور النساء ذوات الإعاقات السمعية والبصرية استخدام هذه الخدمة منذ ٢٠١٣ عن طريق نظم وصول معيّنة. وللنساء ذوات الإعاقات البصرية، تسمح الخدمة بتركيب برامج تعزّز إمكانية الوصول عن طريق أجهزة قراءة الشاشة، ومكبرات صور الشاشة، وتطبيق برمجيات يسمح باستخدام شاشات اللمس بواسطة توليفات من الأزرار.
- يُكفّل للنساء الأجنيات الوصول عن طريق شركة للترجمة الفورية توفّر خدمة على مدار الساعة.

جيم - نظام للرصد بواسطة وسائل تيلماتية:

- إمكانية الوصول، من حيث الاحتياجات المتصلة بكل من اللغة والإعاقات، مكفولة عن طريق: (أ) مساعدة مختلف اللغات يقدّمها العاملون بمركز عمليات عن طريق خدمة للترجمة الشفوية والترجمة التحريرية الفوريّتين بأكثر من ٥٠ لغة؛ (ب) رسائل إخطار على أجهزة تتبع ("تو تراك" (2 Track)) للتتبع بمختلف اللغات؛ (ج) أيقونات تُظهر الانتباه أو الإنذار على جهاز التتبع ("تو تراك" (2 Track))؛ (د) تنبيه مستعملي أجهزة

التتبع (تو تراك (2 Track)) بالصوت والاهتزاز؛ (هـ) رسائل نصّية بخدمة الرسائل القصيرة لتمكين الأشخاص ذوي الإعاقات السمعية و/أو التخاطبية من الاتصال بمركز العمليات.

دال - استخدام تطبيق "ليبرس"

- توجد فيديوهات توضيحية متاحة لتحسين إمكانية الاتصال للأشخاص ذوي الإعاقات، كما أن محتويات التطبيق عبارات شارحة، فضلاً عن ترجمتها إلى لغة الإشارة.

٥٢ - كان من شأن التشريع الذي يكفل لضحايا العنف الجنساني اللجوء إلى العدالة مجاناً تعزيز اللجوء المضمون إلى العدالة^(١٢).

٥٣ - فيما يختص بدراسة وتقييم التدابير، توجد تقارير هامة شتّى^(١٣)، بما في ذلك التقارير السنوية^(١٤) وتقارير معيّنة لمركز الدولة المعني بالعنف ضد المرأة^(١٥). ويجري العمل حالياً على إعداد تقرير عشري بشأن القانون الشامل.

٥٤ - فيما يختص بقضية غونزاليس كارنو والدعوى المتعلقة بتقاسم الحضانة وترتيبات الزيارة في حالات العنف الجنساني، فإن إصلاح القانون الجنائي سيقرر، على وجه التحديد في حالات العنف العائلي أو الجنساني، استحالة منح حضانة الأطفال، سواء لفرد واحد أو بالتشارك، إلى أحد الوالدين متى كان مداناً من محكمة جنائية، بحكم نهائي، لارتكابه جرائم عنف عائلي أو جنساني، أو كان متهماً في قضية جنائية منظورة بها أدلة قوية ومنطقية تبين ارتكابه لجرائم من هذا القبيل.

٥٥ - فيما يلي وضع التشريعات القائمة في هذا المجال:

(١٢) المرسوم الملكي بقانون ٢٠١٣/٣، المؤرخ ٢٢ شباط/فبراير، المعدّل لجدول الأتعاب في منظومة العدالة ونظام المساعدة القانونية المجانية، المعدّل للقانون رقم ٢٠١٢/١٠، المؤرخ ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر، المنظم لأتعاب معيّنة في منظومة العدالة والمعهد الوطني لعلم السموم وعلوم الأدلة الجنائية؛ والقانون رقم ١٩٩٦/١، المؤرخ ١٠ كانون الثاني/يناير، المتعلق بالمساعدة القانونية المجانية.

(١٣) متاحة على:

<http://www.msssi.gob.es/ssi/violenciaGenero/Documentacion/seguimientoEvaluacion/home.htm>

(١٤) متاحة على:

<http://www.msssi.gob.es/ssi/violenciaGenero/publicaciones/observatorioestatalVM/home.htm>

(١٥) متاحة على:

<http://www.msssi.gob.es/ssi/violenciaGenero/publicaciones/observatorioestatalVM/GruposTrabajo/home.htm>

- كندبير وقائي ضد المتهمين بالعنف الجنساني^(١٦)، يمكن وقف ممارسة السلطة الوالدية وترتيبات حضانة وزيرة الطفل، والوقت المقضي مع الطفل والاتصال به.
- يقرّر القانون الجنائي عقوبة لجرائم معيّنة متصلة بالعنف الجنساني تتمثل في عدم استحقاق ممارسة السلطة الوالدية، أو الولاية، أو الوصاية، أو الحضانة، أو الرعاية، وذلك باعتبارها العقوبة التقديرية الرئيسية؛
- ينصّ القانون المدني في حالات الإلغاء والانفصال والطلاق على استحالة حدوث اتفاق بشأن تقاسم الحضانة متى كان الوالد متورطاً في قضية جنائية أو متى وُجدت أدلة قوية تبين حدوث عنف جنساني.
- ٥٦ - فضلاً عن ذلك، فإن القانون المتعلق بالقانون التشريعي لضحايا الجريمة يعترف بوضع الضحايا للقُصّر الذين يعيشون في بيئة يسودها العنف الجنساني ويكفل لهم الحصول على المساعدة وخدمات الدعم، فضلاً عن تدابير للحماية.
- ٥٧ - وهناك مبادرتان تشريعتان جارتان تتصلان بهذا الأمر، هما:
 - مشروع قانون أساسي مكمل لمشروع قانون حماية الطفل: (أ) يقترح هذا القانون تعديل القانون الأساسي ٢٠٠٤/١ كي يعترف بالقُصّر وأطفال النساء ضحايا العنف الجنساني والقُصّر والأطفال المشمولين بولايتهم أو رعايتهم أو حضانتهم باعتبارهم ضحايا للعنف الجنساني؛ ويشدد على وجوب حكم القضاة باتخاذ تدابير وقائية، لا سيما التدابير المدنية المؤثرة على القُصّر الذين تعولهم نساء ضحايا للعنف. وجرى التوسّع في تدابير حماية الأطفال المعهود بهم إلى نساء ضحايا للعنف الجنساني كي تشمل الرعاية والولاية والوصاية بأنواعها والحضانة بحكم الواقع. كما ينصّ مشروع القانون على وجوب اشتغال أحكام القضاة المتعلقة بالتدابير الوقائية المدنية على تحديد مدتها ونظام الخضوع لها، وعلى أية تدابير مكّلة، عند الاقتضاء؛ (ب) يقترح المشروع تعديل القانون الأساسي المتعلق بالحماية القانونية للقُصّر من أجل الدفاع عن حقهم في الاستماع إليهم والانتباه إليهم.
 - جاء في مشروع القانون الأساسي المعدّل للقانون الأساسي بشأن القضاء أن معهد الطب الشرعي ومعهد علوم الأدلة الجنائية يمكن أن تنضم إليهما أفرقة نفسية - اجتماعية أخرى توفر خدمات لمنظومة القضاء، وتشمل أفرقة فنية معنية بالقُصّر، يكون

(١٦) عملاً بأحكام المادة ٥٤٤ ثالثاً من قانون الإجراءات الجنائية والمادة ٦١ والمادة ٦٥ من القانون الأساسي ٢٠٠٤/١، المؤرخ ٢٨ كانون الأول/ديسمبر، المتعلق بالتدابير الشاملة للحماية من العنف الجنساني.

أفرادها قد حصلوا على تدريب متخصص متصل بالأسرة، والقُصّر، والأشخاص ذوي الإعاقة، والعنف الجنسي والجنساني.

٥٨ - فيما يتعلّق بتدريب القضاة على مسائل المساواة والعنف الجنساني، ينصّ القانون المتعلق بالقانون الأساسي لضحايا الجريمة على توفير تدريب في مجال مساعدة الضحايا للممارسين القانونيين وللعاملين في مجال إقامة العدالة.

٥٩ - ينص القانون الأساسي المتعلق بالقضاء على تدريب القضاة عن طريق اختبارات الاختيار للانضمام إلى القضاء وللترقية في مجاله؛ وبرنامج التعليم المستمر المقدم من الأكاديمية القضائية، التي توفر دورات تدريبية سنوية بشأن الحماية القانونية لمبدأ المساواة بين المرأة والرجل وبشأن العنف الجنساني؛ ودورة تدريبية معيّنة للتعين في وظائف بمحاكم العنف العائلي، أو في المحاكم الجنائية المتخصصة في العنف الجنساني، أو في الأقسام الجنائية والمدنية المتخصصة في العنف الجنساني.

٦٠ - وفرّ المجلس العام للقضاء رابطاً لتطبيق "فيوجن" الحاسوبي ليشجّع العاملين بالسلك القضائي على استخدامه. وأدرجت في جميع الأنشطة التدريبية معلومات عن استخدام أجهزة التتبع الإلكتروني لرصد أوامر الحماية.

٦١ - فيما يتعلّق بعدد جرائم القتل الخطأ التي يرتكبها العُشراء وبمستوى العنف ضد المرأة في إسبانيا، كانت هناك ٥٤ ضحية سنة ٢٠١٤. وسُجّلت أقل أرقام الضحايا من النساء منذ ٢٠٠٣ في ٢٠١٢ (٥٢ ضحية)، و ٢٠١٣ (٥٤ ضحية) و ٢٠١٤ (٥٤ ضحية)، وهذا انخفاض مشهود. ومن بين الضحايا الـ ٥٤ في عام ٢٠١٤، كانت هناك ١٧ حالة تقديم شكاوى سابقة لوقوعهن ضحايا وكانت هناك تسع حالات تمتعت ببعض تدابير الحماية النافذة.

٦٢ - وبالإشارة إلى عدد الشكاوى من العنف الجنساني، تكشف مقارنة الرقم في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤ (١٢٦ ٧٤٢) برقم نفس الفترة في ٢٠١٣ (٨٩٣ ١٢٤) عن زيادة قدرها ٨٤٩ ١ شكاوى.

٦٣ - وقد نُفذت حملات شتّى تحت شعار "ثمة مخرج" لمعالجة ارتفاع معدل سحب الشكاوى المقدمة من أطراف ثالثة أو عدم التصديق على تلك الشكاوى، وعدم الشهادة في المحاكمات، وتجاهل أوامر الحماية. ولتحسين حماية النساء ضحايا العنف الجنساني وتحسين أمنهن، تُجري الشرطة استعراضاً لتقييم المخاطر من أجل تفسير عوامل من قبيل الضعف، والعجز، والوضع من حيث العمالة، والأطفال؛ وتقرير فترات أقصر لاستعراض الحالات التي

تُعتبر "غير معرضة لخطر داهم"؛ وتحسين نظام الإبلاغ عن الحوادث الخطيرة. وستجري الشرطة استعراضاً لتصميم خطط الحماية ذات التصميم المخصص استناداً للخطر الذي تتعرض له كل ضحية.

٦٤ - يعمل مكتب المدعي العام للمحكمة المخصص للقضايا المنطوية على عنف ضد المرأة مع فريق علماء النفس التابعين لإدارة تحليل السلوك الإجرامي المتفرعة من الوحدة الفنية لشرطة الحرس المدني، وذلك لإجراء دراسة تتناول المعالم النفسية البارزة للأشخاص المتهمين بجرائم عنف جنساني أو المدانين بارتكاب مثل هذه الجرائم.

٦٥ - وتتمحور الاستراتيجية الوطنية للقضاء على العنف ضد المرأة في الفترة من ٢٠١٣ إلى ٢٠١٦ حول "المساواة، والتقييم، والمعرفة، والتحسين المستمر".

٦٦ - وما برح المزيد من البيانات الإحصائية يُنشر على نحو أكثر تواتراً، وهناك المزيد من الدعم لتعميمها ودقتها وإعدادها إعداداً محكماً بصورة مُحكمة. والأمثلة الهامة تشمل ما يلي:

- النشرة الإحصائية الشهرية، منذ ٢٠١٢: وهي تجمع البيانات المتعلقة بالعنف الجنساني التي تتصل بـ: الوفيات؛ والشكاوى؛ وأوامر الحماية؛ والسجناء الذين يمضون فترات عقوبة في السجون؛ وأجهزة التتبع الإلكتروني؛ والمكالمات الواردة للرقم الهاتفي ٠١٦، وهي الخدمة الهاتفية التي توفر المساعدة والمشورة القانونية؛ ومستخدمات خدمة أتيرو للهاتف المحمول؛ وبيانات التوظيف والدخل الاقتصادي؛ والعقود المنطوية على إعانة للنساء ضحايا العنف؛ وعقود الإحلال للضحايا الإناث؛ والنساء ضحايا العنف اللائي يحصلن على الحد الأدنى للأجور؛ والمساعدة بتغيير محل الإقامة؛ والمساعدة الاقتصادية المقدمة؛ والأذون الصادرة بشأن مقر الإقامة المؤقت وتصاريح العمل للضحايا من النساء الأجنيات. ومنذ ٢٠١٣، أُدرج على الموقع الإلكتروني فصل يحتوي على بيانات بشأن موارد الدعم والوقاية في حالات العنف الجنساني (منظمة بدائل النهوض بحقوق المرأة وحمايتها) وبشأن أوامر الحماية الصادرة، فضلاً عن فصل يتضمن معلومات عن نظام المتابعة الشاملة في حالات العنف الجنساني (VdG أو VIOGEN).

- النشرة الإحصائية السنوية، منذ ٢٠١٢: نفس البيانات التي ترد في النشرة الشهرية.
- التقرير السنوي لمركز الدولة المعني بالعنف ضد المرأة، منذ ٢٠٠٩: ضم التقرير فصلاً عن البيانات الإحصائية المتعلقة بالخط الهاتفي الساخن المخصص للأطفال والمراهقين المعرضين للخطر (ANAR) منذ ٢٠١٠.

- صُحُفُ الوقائع الإحصائية المُحدّثة، منذ ٢٠١٢: تتعلّق بالوفيات الناتجة عن العنف الجنساني. وهي تتضمّن معلومات اجتماعية - ديموغرافية بشأن الضحية والمعتدي والولاية المؤسسية.
- منذ ٢٠١٣، ظلّت البيانات تُنشر بشأن الحالات التي تبيّن فيها قُصّر نتيجة للعنف الجنساني.
- منذ ٢٠١٢، جرى جمع بيانات بشأن الإعاقات المكتشفة في حالات الوفاة الناتجة عن العنف الجنساني^(١٧).
- منذ أيار/مايو ٢٠١٣، قامت المديرية العامة المعنية بالعنف الجنساني بإعداد وإصدار وتعميم سجل إحصائي في كل حالة من حالات وفاة قاصر أو وفاته مع أمه في حالات العنف الجنساني^(١٨).
- ٦٧ - إضافة إلى ذلك، استُحدثت أداة إلكترونية تسمح باستخلاص المعلومات بإعداد جداول ورسوم بيانية مصمّمة خصيصاً تستند إلى مصادر المعلومات الإحصائية.
- ٦٨ - في السنوات الأخيرة، كان هناك توسّع وتحسّن في قنوات تعميم البيانات الإحصائية المدرجة تحت هذا العنوان؛ وهناك أيضاً نشرة إلكترونية دورية.
- ٦٩ - وهذه المعلومات الإحصائية وغيرها متاحة كلها في <http://estadisticasviolenciagenero.msssi.gob.es/>.
- ٧٠ - وفيما يختص بالدراسات والبحوث، أولي اهتمام خاص لفئات البشر الضعفاء، لا سيما الأطفال والمراهقين. والأمثلة الهامة تشمل ما يلي:
- الدراسة المعنونة "شباب الجامعات والمساواة والعنف الجنساني" (٢٠١٢)، بالاشتراك مع جامعة كمبلوتنس بمدريد؛
- "التحرّش عبر الإنترنت كشكل من العنف الجنساني في أوساط الشباب: خطر في مجتمع المعلومات والمعرفة" (٢٠١٢)؛

(١٧) في ٥٢ حالة وفاة في ٢٠١٢، كان لدى سبعٍ من الضحايا (١٣,٤٦ في المائة) شكل من أشكال الإعاقة المميّزة، وفي ٥٤ حالة وفاة في ٢٠١٣ كان لدى خمس ضحايا (٩,٢٦ في المائة) شكل من أشكال الإعاقة المميّزة.

(١٨) تتضمّن السجلات الإحصائية عمر القاصر وجنسيته، وبيانات بشأن معايشة الأم للمعتدي، والصلة العائلية بين القاصر والمعتدي، وبيانات بشأن الرعاية المؤسسية للأم، ومكان الحادث، وبيانات بشأن جنسية المعتدي وعمره، ومعلومات عن محاولات انتحار المعتدي أو انتحاره الفعلي.

• ”تغيُّرات في المساواة ومنع العنف الجنساني في أوساط المراهقين الأسبان“ (٢٠١٢)؛

• ”التصورات الاجتماعية للعنف الجنساني“ (٢٠١٣)؛

• ”تصورات العنف الجنساني في أوساط المراهقين والشباب“ (٢٠١٤).

٧١ - صدرت سلسلة منشورات معنونة ”مكافحة العنف الجنساني: وثائق“، وهذه السلسلة تُصدِر الأعمال الأهم.

٧٢ - وهذه الوثائق جميعها متاحة على موقع: <http://www.msssi.gob.es/ssi/violenciaGenero/publicaciones/estudiosinvestigaciones/home.htm>

٧٣ - إضافة إلى ذلك، ينبغي التشديد على أنه منذ ١٩٩٩ كان هناك استقصاء كلي يُجرى كل أربع سنوات بشأن العنف ضد المرأة، وهو يشمل المؤشرات التسعة بشأن العنف ضد المرأة التي أقرتها اللجنة الإحصائية للأمم المتحدة؛ وقد نُشر الاستقصاء في آذار/مارس ٢٠١٥^(١٩).

٧٤ - منذ ٢٠٠١، ظل المجلس العام للقضاء يعد تقريراً سنوياً يتضمّن تحديداً لحالات الوفاة في المحيط العائلي لتحديد ما إذا كانت الضحايا اللائي أبلغن عن المعتدين قد لقين ردّ فعلٍ قانوني مناسب. ومنذ ٢٠٠٩، أخذت التقارير تركّز على ضحايا العُشراء أو السابقين من العُشراء وأخذت تُدرج دراسة معيّنة بشأن الإجراءات القانونية المتخذة عند تقديم شكاوى أو إقامة الدعاوى تلقائياً^(٢٠).

الاتجار بالنساء واستغلالهن في البغاء

٧٥ - أُعِدَّ في ٢٠١٤ مشروع الخطة الشاملة من أجل مكافحة الاتجار بالنساء والفتيات لأغراض الاستغلال الجنسي، التي تغطّي السنوات ٢٠١٥ إلى ٢٠١٨. وقد أخذت التعليقات ترد من الإدارات المعنية؛ ونصّ الخطة موضع استعراض من قبل منظمات المجتمع المدني (المنتدى الاجتماعي لمناهضة الاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي).

(١٩) http://www.msssi.gob.es/ssi/violenciaGenero/publicaciones/estudiosinvestigaciones/PDFS/AVANCE_MACROENCUESTA_VIOLENCIA_CONTRA_LA_MUJER_2015_con_formato.pdf

(٢٠) <http://www.poderjudicial.es/cgpj/es/Temas/Violencia-domestica-y-degenero/Actividad-del-Observatorio/Informes-de-violencia-domestica?filtroAnio=2014>

٧٦ - يتضمّن تقرير المتابعة النهائي المتعلّق بخطة السنوات ٢٠٠٩ - ٢٠١٢ (٤,٩ ملايين يورو مخصصة لتنفيذ تدابيرها) النتائج التالية:

- تحسينات في عمليات التعاون بين المؤسسات العامة والمؤسسات الخاصة والتقدّم نحو العمل الشامل؛
- تحسينات في حماية الضحايا، والمحاكمات الجنائية الناتجة عن التعديلات التشريعية، وإضفاء الطابع الرسمي على الإجراءات، والتدريب المتخصص للفنيين؛
- زيادة المعلومات بشأن الاتجار، رغم وجوب تصعيد العمل في هذا المجال لضمان جمع بيانات إحصائية موثوقة؛
- تعزيز الوعي الاجتماعي، رغم وجوب مواصلة الجهود الرامية إلى تثبيط الطلب وإلى تحسين الوقاية والاكتشاف المبكر.

٧٧ - تولي الحكومة أولوية شديدة لمكافحة الاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي، على النحو المُعرّب عنه في الاستراتيجية الوطنية للقضاء على العنف ضد المرأة التي تغطّي الفترة من ٢٠١٣ إلى ٢٠١٦، وعلى النحو الذي أظهره تعيين مقرر وطني معني بالاتجار بالبشر (نيسان/أبريل ٢٠١٤).

٧٨ - فيما يتعلّق بالمثلح المقدمة من وزارة الصحة والخدمات الاجتماعية والمساواة في ٢٠١٣، جرى الاتصال بـ ٦٨٨ ٣٤ امرأة كُنّ معرّضات للخطر؛ وأُسديت ٨٥٢ ٣٠ مشورة إرشادية أو إعلامية؛ وجرى توفير السكن لـ ٥٨٥ عميلة.

٧٩ - وعلى الصعيد القطاعي جرى:

- إنشاء لجنة فرعية لتحليل ودراسة الاتجار بالبشر لأغراض الاستغلال الجنسي، وذلك كهيئة فرعية منبثقة عن لجنة المساواة التابعة لمؤتمر النواب.
- في ٢٠١٥، بدء المرحلة الثانية من خطة الشرطة لمكافحة الاتجار بالبشر، وبفضلها سيضاف رقم الهاتف وعنوان البريد الإلكتروني اللازمين لمساعدة ضحايا الاتجار بالبشر إلى قوائم بيانات الاتصال المفيدة التي تنشرها الصُحف الإسبانية كافة، وسينشأ فريق مُدرّب على التحقيق، عن طريق الإنترنت والشبكات الاجتماعية، في الاتجار بالبشر.

٨٠ - تحدّد الخطة الاستراتيجية للحرس المدني للسنوات ٢٠١٣-٢٠١٦ مكافحة الجريمة المنظّمة، بما فيها الاتجار بالبشر، باعتبارها مجال عمل ذا أولوية.

٨١ - تملك إسبانيا واحداً من أكثر نُظم أوروبا تطوراً في مجال اكتشاف ضحايا الاتجار بالبشر والتعرّف عليهم وحمايتهم تطوراً في أوروبا. وقد أنشأت التعديلات التشريعية المدخلة في السنوات الأخيرة إطاراً عاماً لحماية الضحايا^(٢١).

٨٢ - تُكفّل لجميع ضحايا جريمة الاتجار بالبشر الذين يُتعرّف عليهم مساعدات شاملة تتألف من المسكن الآمن، والرعاية النفسية والطبية، وخدمات الترجمة الشفوية والمشورة القانونية، بصرف النظر عن الوضع الإداري للضحايا، ومنح فترة للتعافي والتدبّر تتيح للضحايا الأجانب ذوي الوضع غير القانوني أن يبقوا معزول عن تأثير المتاجرين بهم، وبدء عملية التعافي واتخاذ قرار بالتعاون مع السلطات المختصة أثناء التحقيق في الجريمة.

٨٣ - منذ لحظة التعرف على المرأة باعتبارها شخصاً يمكن أن يكون ضحية للاتجار تُمنح حصانة من التدابير التي تمثل عقوبة بسبب وضعها غير القانوني ويؤدّن لها، إذا وافقت، بفترة تعافي وتدبّر (مدتها لا تقل عن ٣٠ يوماً)، لكي تبقى في البلد بصفة مؤقتة.

٨٤ - وهذا الإذن لا يرتبط بمجرد التعاون مع السلطات أثناء التحقيق بل يتوقف أيضاً على تقييم الحالة الشخصية للضحية.

٨٥ - أثناء عملية التعرف على الضحية تتخذ الشرطة، في جملة أمور، التدابير التالية:

- تيسير الاتصال الهاتفي المستمر مع الموظفين المكلفين بالتحقيق؛
- توفير معلومات عن تدابير الحماية الذاتية (المسكن الآمن أو النقل إلى مجتمع محلي آخر)، فضلاً عن أية ظروف تتعلق بخطورة حالة الضحية.

٨٦ - هذه التدابير تشمل أيضاً أبناء الضحية متى كانوا قُصراً أو من ذوي الإعاقات، إذا كانوا في إسبانيا، وتشمل في الحالات الاستثنائية الأشخاص المقيمين في إسبانيا الذين تربطهم بالضحية روابط أسرية أو روابط أخرى، إذا أمكن إثبات أن الأشخاص المشتبه في كونهم متاجرين بالبشر يشكلون خطراً عليهم.

٨٧ - الإجراء المتعين اتباعه مبيّن في البروتوكول الإطارى لحماية ضحايا الاتجار بالبشر.

الاشتراك في الحياة السياسية والحياة العامة

(٢١) القانون الجنائي (القانون الأساسي ٢٠١٠/٥ المؤرخ ٢٢ حزيران/يونيه)؛ وقانون الأجانب (القانون الأساسي ٢٠١١/١٠ المؤرخ ١١ كانون الثاني/يناير) ولائحته (المرسوم الملكي ٢٠١١/٥٥٧ المؤرخ ٢٠ نيسان/أبريل)؛ واعتماد البروتوكول الإطارى لحماية ضحايا الاتجار بالبشر (٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١).

- ٨٨ - يتمثل أحد الجوانب الهامة للخطة الاستراتيجية المتعلقة بتكافؤ الفرص للسنوات ٢٠١٤-٢٠١٦ في اشتراك المرأة في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية.
- ٨٩ - اعتباراً من ٢٠١٠ وحتى ٢٠١٤، زاد وجود المرأة في مجالس إدارات الشركات بنسبة تقرب من ٦ في المائة، وبلغت ١٦ في المائة عام ٢٠١٣. وعلى مدى السنوات الثلاث الماضية، زاد معدل تمثيل المرأة في مجالس إدارات الشركات المدرجة في مؤشر سوق الأوراق المالية الإسبانية من ١٢,١ في المائة إلى ١٧ في المائة.
- ٩٠ - في شركات المساهمة العامة الغالبة، حدثت زيادة في عدد النساء في مجالس الإدارات (٢٩,٨١ في المائة في ٢٠١٢ و ٣١,٠٧ في المائة في ٢٠١٣).
- ٩١ - والإجراءات الأهم على الإطلاق تشمل ما يلي:
- برنامج تدريبي للموظفات التنفيذيات المقبلات، نُظّم منذ ٢٠١٠، بالتعاون مع مدرسة التنظيم الصناعي؛
 - جرى منذ ٢٠١٢ وحتى ٢٠١٤ تشجيع الاشتراك الطوعي للمؤسسات وشركات القطاع العام والقطاع الخاص. وفي ٢٠١٤، وقّعت ٧٣ مؤسسة خاصة تغطّي الصناعات المختلفة اتفاقات تعاون مع وزارة الصحة والخدمات الاجتماعية والمساواة لتعزيز شغل المرأة أعلى الوظائف في السنوات الأربع التالية.
 - منذ ٢٠١٣، أخذ برنامج "تعزيز المشاريع"، وهو أحد مكوّنات برنامج المساواة بين الجنسين والتوازن بين الحياة العملية والحياة الاجتماعية، يوعي الشركات ومنظمات الأعمال بأهمية توظيف كافة المواهب المتاحة في منظماتها.
 - ينصّ القانون رقم ٣١/٢٠١٤، المعدّل لقانون الشركات، على أن تكفل مجالس الإدارات أن تكون إجراءاتها المخصصة لاختيار أعضائها مفضية إلى التنوع الجنساني وخالية من التحيز الضمني الذي يمكن أن يعني التمييز؛
 - في شباط/٢٠١٥، اعتمدت اللجنة الوطنية لأسواق الأوراق المالية المدوّنة الجديدة للحكومة الرشيدة للشركات المسجّلة؛ وهي تحت الشركات على ضمان استناد التعيينات المقترحة لتعيين الأعضاء في مجالس الإدارة أو إعادة تعيينهم فيها إلى تحليل مُسبق لاحتياجات المجالس، بما فيها المتغيّرات الجنسانية. والهدف هو أن تمثّل النساء بحلول ٢٠٢٠ ما لا يقل عن ٣٠ في المائة من أعضاء المجالس كافة.

٩٢ - فيما يختص بالمؤسسات ذات المساهمة العامة، ينص القانون الأساسي المتعلق بالمساواة الفعلية للرجال والنساء على أن تراعي الحكومة الإسبانية والوكالات الحكومية المرتبطة والمستقلة مبدأ الوجود المتوازن في التعيينات الحادثة في مجالس إدارات المؤسسات التي تستثمر فيها تلك الكيانات.

٩٣ - من المخطط إدخال تعديل على المرسوم الملكي ١٦١٥/٢٠٠٩، المؤرخ ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر، المنظم لمنح واستعمال شعار "المساواة في الشركات"، كي تقيم الشركات المرشحة من حيث وجود المرأة والتدابير المتخذة لتعزيز وجودها في مجالس الإدارات. وتوجد خطط لإلزام الشركات التي يجب عليها تقديم كشوف حسابات أرباح وخسائر مطوّلة بأن تعين في مجالس إدارتها نسبة معينة من النساء كي تُمنح ذلك الشعار.

٩٤ - في المجال القانوني، توجد لدى المجلس العام للقضاء لجنة للمساواة الجنسانية تُدمج بشكل فعال مبدأ المساواة بين المرأة والرجل في ممارسة الحقوق الحصرية التي يتمتع بها ذلك المجلس، وهي أيضاً تُعدّ تقارير مسبقة عن التأثير الجنساني المترتب على اللوائح، وتحسّن بارامترات المساواة في القضاء. وعملها موصوف ومتاح على شبكة الإنترنت^(٢٢).

٩٥ - لا تزال النساء ممثلات تمثيلاً ناقصاً في أرفع مستويات القضاء: ٤٩ في المائة من أفراد السلك القضائي نساء، رغم أنه منذ ٢٠٠١ تفوقت المرأة على الرجل بانتظام في النجاح في امتحان التوظيف التنافسي المفتوح للالتحاق بالسلك القضائي. إلا أن ١٣ في المائة فقط من قضاة المحكمة العليا نساء، بينما ترأس النساء ٦,٢ في المائة من المحاكم العالية الاختصاص و ١٨ في المائة من محاكم الاستئناف.

٩٦ - يفوق عدد الرجال عدد النساء في محاكم الاستئناف والمحكمة العليا، وهذا يعزى بدرجة كبيرة إلى التأخر في التحاق المرأة بالسلك القضائي. ويبيّن الهرم العمري للسلك القضائي أن النساء يمثلن الغالبية العظمى في صفوف القضاة الذين تتراوح أعمارهم بين ٢٦ سنة و ٥٠ سنة، ولكن أعدادهن تتناقص بعد سن الخمسين.

٩٧ - يمكن ملاحظة اتجاهات مماثلة في هيئات أخرى من هيئات المنظومة القضائية، من قبيل مكتب النائب العام وأقلام المحاكم.

(٢٢) متاحة على:

<http://www.poderjudicial.es/cgpj/en/Subjects/Gender-Equality/Activities-of-the-Equality-Commission>

٩٨ - وفقاً لآخر تقرير صادر عن مكتب النائب العام، هناك ٩٠٠ مدّع عام و ١ ٥١٧ مدّعية عامة. وفي السنوات الأخيرة، شكّلت النساء الأغلبية، إذ زاد عدد المدّعيات العامات على عدد المدّعين العامين منذ سنة ٢٠٠٠،

٩٩ - تكرر هذا النمط في أقلام المحاكم. وتُظهر البيانات المستمدة من كانون الثاني/يناير ٢٠١٤ وجود ٢ ٤٢٥ كاتبة محكمة (بنسبة ٦٦ في المائة) مقابل ١ ٢٥٠ كاتب محكمة.

١٠٠ - يتألف المجلس العام للقضاء من عددٍ من متساويين من الرجال والنساء، وكلٍ من الجنسين ممثّل بعشرة أشخاص، بينما تشغل امرأة في الوقت الحالي منصب النائب العام.

١٠١ - تتمثل المعلومات الأخرى ذات الصلة فيما يلي:

- يسمح إصلاح مجلس الشيوخ المدخل سنة ٢٠١٣ بالتصويت عن بُعد في عمليات تصويت معيّنة في حالة الغياب جرّاء الحمل، وإجازة الأمومة أو الأبوة، والمرض الخطير.

- أنشئت لجنة المساواة الجنسانية الفعّالة في الحرس المدني عام ٢٠١٤ لتعزيز المساواة الفعلية الفعّالة بين أفرادها، واكتساب معرفة تفاضلية حديثة بحالة الرجال والنساء في الحرس المدني، وتقديم توصيات بشأن المساواة بين الجنسين.

التعليم

١٠٢ - إلحاقاً بالفقرة ٧٢ من التقرير، يجدر بالملاحظة ما يلي: المنح السنوية المقدّمة لبرنامج المرأة والرياضة (١ ٠٠٠ ٠٠٠ يورو سنة ٢٠١٤) لتعزيز وتيسير وزيادة اشتراك المرأة في جميع مجالات الرياضة؛ والأنشطة الرامية إلى دعم الحفاظ في إسبانيا على البطولات النسائية الرئيسية (بما في ذلك كأس العالم للسلة النسائية الذي تقام مسابقته المقبلة عام ٢٠١٨)؛ وتعزيز بند معيّن في الميزانية لتشجيع مساهمة المرأة في النشاط البدني والألعاب الرياضية، وتعزيز تكافؤ الفرص وإيجاد صورة إيجابية للمرأة في المجال الرياضي، بما في ذلك صورتها في وسائط الإعلام؛ والزيادة المشهودة في عدد النساء في المجالس المنتخبة لإدارة الاتحادات الرياضية، واعتماد تلك الاتحادات بروتوكولات لمنع التحرش والاعتداء الجنسي واكتشافه واتخاذ إجراءات بشأنه يلزم أن تتخذها تلك الاتحادات كي يكون من حقّها الحصول على المنح؛

- تشمل النتائج: زيادة النسبة المئوية للنساء في مجالس إدارات الاتحادات الرياضية من ١٥ في المائة إلى ٢٥ في المائة سنة ٢٠١٤؛ وإقرار وتوجيه تمويل لـ ١٦٣ نشاطاً

وبرنامجاً لتعزيز وتطوير الرياضات النسائية والنهوض بها في جميع الميادين (عما في ذلك المساعدة الاجتماعية: حصلت ١١ رياضة في الفرق الوطنية على استحقاقات لرعاية الأطفال وحصلت رياضيات رفيات المستوى على استحقاقات أمومة)؛ وزيادة وضوح الرياضة النسائية في وسائط الإعلام وتغطية المسابقات الكبرى.

١٠٣ - إلحاقاً بالفقرة ٧٤، فإن الأمثلة الملحوظة تشمل منحاً لتعزيز تكافؤ الفرص بين النساء والرجال في الجامعات، والمساعدة على بث الحياة في وحدات المساواة القائمة بالجامعات. والمنح تقدّم للدراسات الجامعية العليا المتعلقة بالجنسانية وبالنشطة الجامعية المتصلة بتكافؤ الفرص (الحلقات الدراسية، والمؤتمرات، والندوات، وحلقات العمل، ومنتديات المناقشة). بلغ المبلغ الإجمالي للمنح ٣ ٨٤٩ ٧٢٠ يورو في فترة السنوات ٢٠٠٩-٢٠١٤.

١٠٤ - يعزّز القانون الأساسي ٢٠١٣/٨، المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر، المتعلق بتحسين جودة التعليم مبادئ المساواة بين الجنسين الواردة في قانون التعليم.

١٠٥ - إضافة إلى النهج الشاملة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين الداخلة في منهج التعليم الإلزامي، يدرس التلاميذ الذين تتراوح أعمارهم بين السادسة والثانية عشرة مواد إلزامية معينة تغطي مسألة المساواة ومسألة منع العنف الجنساني.

١٠٦ - يشمل التعليم الإلزامي بأكمله مادة "القيم الاجتماعية والأخلاقية"، التي يمكن اختيارها بدلاً من الدين^(٢٣).

١٠٧ - يتجلى في الاستراتيجية الوطنية الإسبانية للإدماج الاجتماعي للروما^(٢٤) في السنوات ٢٠١٢ إلى ٢٠٢٠ نهج جنساني شامل تبينه مختلف سياساتها وبرامجها؛ وهي تعزّز البرامج التي تمنع التغيب والتسرب من التعليم، بهدف التركيز بوجه خاص على الفتيات والصبايا اللاتي يتسربن من التعليم لأسباب جنسانية.

١٠٨ - في ٢٠١٤، نظّمت وزارة التعليم والثقافة والرياضة المؤتمر التعليمي الأول للروما، وكان عنوانه "تنفيذ السياسات التعليمية في صفوف طائفة الروما: إجراءات مقترحة

(٢٣) عدّل الأمر ECD/7/2013، المؤرخ ٩ كانون الثاني/يناير، الأمر ECI/2211/2007، المؤرخ ١٢ تموز/يوليه الذي يبيّن المنهج المقرر لمنظومة التعليم الابتدائي وينظّمه، والأمر ECI/2220/2007، المؤرخ ١٢ تموز/يوليه الذي يبيّن منهج منظومة التعليم الثانوي الإلزامي وينظّمه.

(٢٤) <http://www.msssi.gob.es/ssi/familiasInfancia/inclusionSocial/poblacionGitana/estrategiaNacional.htm>

ومنهجية مقترحة“. ونظمت وزارة الصحة والخدمات الاجتماعية والمساواة حلقة عمل بشأن مبادرة “كفالة الشباب” (وهي مبادرة لتوظيف الشباب) والروما في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، ونوقشت في تلك الحلقة مسألة التدريب لفتيات الروما.

١٠٩ - ركزت خطة العمل لتطوير قدرات الروما (٢٠١٠-٢٠١٢) على التعليم بوجه خاص، بميزانية قدرها ٣٧١ ٢٥٥ ١٩ يورو^(٢٥).

١١٠ - لمكافحة الفشل الدراسي ومعدلات التسرب المبكر من التعليم في صفوف أطفال الروما، يجري تنفيذ أنشطة مختلفة، يمكن معرفة تفاصيلها بالدخول إلى الموقع الإلكتروني لبرنامج “روم - أب” (ROM-UP!) (٢٠١٢-٢٠١٣)^(٢٦). ويجري تمويل البرامج التعليمية التي تنفذها جمعيات الروما من خلال صناديق عامة شتى. والأمثلة الجديرة بالملاحظة في هذا الصدد تشمل برنامج اتحاد الروما لمراقبة ودعم تلاميذ الروما منذ التعليم الابتدائي وحتى التعليم الثانوي الإلزامي؛ وبرنامج “تعزيز الفصول الدراسية” الذي يديره صندوق أمانة الروما؛ وبرنامج النشاط الشامل من أجل مشاركة طائفة الروما في المدارس، الذي تديره جمعية الروما اليوم. ومما تجدر ملاحظته أيضاً اشتراك إسبانيا في مشروع الاتحاد الأوروبي المسمى “أسر الروما تنخرط”، وذلك بالإضافة إلى صوغ دليل للعمل مع أسر الروما فيما يتعلق بنجاح أبنائها في الدراسة.

١١١ - يجري تمويل الميزانية المخصصة لسياسات إدماج الروما عن طريق ما يلي:

- التعاون المالي مع منظمات القطاع الثالث (الممول عن طريق حصائل ضريبة الدخل الشخصي والإعانات). وفي كل سنة، تقدم وزارة الصحة والخدمات الاجتماعية والمساواة إعانات لـ ١٣٠ برنامجاً في المتوسط، وهي برامج تديرها ٢٣ منظمة غير حكومية، في ٦٨ مكاناً، بمتوسط من سنة لأخرى (٢٠٠٩-٢٠١٣) قدره ٥,٥ ملايين يورو؛

- التعاون المالي مع الحكومات الإقليمية.

(٢٥) http://www.msssi.gob.es/ssi/familiasInfancia/inclusionSocial/poblacionGitana/docs/ES_PLAN.pdf

(٢٦) ROM-UP! (2012-2013): ROM-UP! The successful inclusion of Roma through educational experiences. http://cloud2.snappages.com/c13113aadcc6acbc7b237bdac53d0398570c62aa/ROM-UP_Electronic%20guide_ES.pdf

١١٢ - فيما يتعلّق بمسألة العنف ضد المرأة في صفوف السكان الروما، ثمة مشروع جدير بالذكر هو مشروع "القائدات".

التوظيف

١١٣ - تتضمّن الاستراتيجية الإسبانية لحفز التوظيف في السنوات ٢٠١٤ إلى ٢٠١٦ بآباً معيّناً عنوانه الموضوع الرابع ويتعلّق بتكافؤ فرص التوظيف.

١١٤ - تمثل النساء فئة ذات أولوية في برنامج التدريب لأجل التوظيف.

١١٥ - تستهدف الخطة الخاصة لتكافؤ الفرص في مكان العمل ومكافحة التمييز في الأجر للسنوات ٢٠١٥-٢٠١٦ ضمان المساواة الفعّالة بين الجنسين فيما يختص بالحصول على العمل والأمن الوظيفي، وظروف العمل؛ ومنع الفجوة في الأجور بين الجنسين. ومن المقرر أن يعتمد مجلس الوزراء تلك الخطة متى انتهت عملية التشاور مع أصحاب المصلحة ومنظمات أرباب العمل والمنظمات العمالية).

١١٦ - فيما يختص بالمعلومات المتعلقة بالنساء العاملات بدوام جزئي وازدياد عدد العقود المؤقتة، ينص القانون رقم ٢٠١٢/٣ على زيادة الامتيازات المتعلقة باشتراكات أرباب العمل فيما يختص بالنساء في المهن التي يمثّلن فيها تمثيلاً ناقصاً. وإضافة إلى ذلك، سيكون تخفيض الاشتراكات الناتج عن تحويل عقود المتدربين وعقود تقاسم العمل وعقود البدلاء إلى عقود مستمرة أكبر عندما يكون العمال المشمولين بذلك من النساء. وفضلاً عن ذلك، فإن تخفيض الاشتراكات الناتج عن توظيف أشخاص ذوي إعاقات يزداد عندما يكون التوظيف من نصيب نساء.

١١٧ - هناك أيضاً امتيازات - للتوظيف المستمر أو المؤقت لضحايا العنف الجنساني، وكذا لتوظيف بدلاء بعقود مؤقتة مخصصة لأشخاص ذوي إعاقات^(٢٧) وتشجيع حدوث توازن بين الحياة العملية والحياة الاجتماعية للنساء.

١١٨ - واستخدام العقود المؤقتة لتوظيف بدلاء للعمال القائمين بإجازة غير مدفوعة الأجر لرعاية أفراد الأسرة يسمح للمؤسسات بأن تقلّل اشتراكاتها المدفوعة لأغراض الضمان الاجتماعي.

(٢٧) ما تزال هذه الامتيازات سارية منذ ٢٠٠٥، وذلك بفعل نشر القانون رقم ٢٠٠٤/٢، المؤرخ ٢٧ كانون الأول/ديسمبر. وقد ازدادت المبالغ في ٢٠٠٨ (١ ٥٠٠ يورو سنوياً على مدى أربع سنوات للعقود المستمرة، و ٦٠٠ يورو سنوياً للعقود المؤقتة طوال مدة العقد، و ١٠٠ في المائة من حصة الطوارئ المعتادة عند إحلال بدلاء محل ضحايا العنف الجنساني).

١١٩ - المشاريع التالية التي تعزز توظيف النساء جديدة بالذكر:

- المشروع الرامي إلى تعزيز سياسات التوظيف المراعية للاعتبارات الجنسانية والاحياء الاقتصادي، الذي انتهى بمؤتمر ختامي في مدريد عام ٢٠١٢ وكان عنوانه "النساء عام ٢٠٢٠: عنصر مركزي استراتيجي للتوظيف في أوروبا"؛
- البرنامج الذي يقدم الدعم للرائدات، المدار بالتعاون مع المجلس الأعلى لغرف التجارة والصناعة والملاحة، الذي يزود النساء بمعلومات عن العمل الحر وإدارة المؤسسات. وفيما بين ٢٠٠٩ و ٢٠١٤، دُشنت ١٣ ١٤٠ مؤسسة، وتولدت ١٧٠٨ وظيفة وجرى تجهيز ٣٦١ قرصاً متناهي الصغر. وقدم نحو ٤٥٢ ٩٥ امرأة ٩١١ ١٢٩ طلباً للمشورة سواء بالحضور شخصياً أو عبر الإنترنت؛
- برنامج إينوفاشيا، بالاشتراك مع جامعة سانتياغو دي كومبوستيلا، الذي يعزز الريادة النسائية للأعمال في المجالات العلمية والتكنولوجية ويخلق نموذجاً للأنشطة يعمم مراعاة المناظير الجنسانية في نقل المعرفة وتطوير الشركات القائمة على التكنولوجيا (النتائج العرضية). ودُشن أنشئ البرنامج في ٢٠١١ واستحدثت دليلاً للإجراءات لصالح موظفي الدعم في مجال ريادة الأعمال الموجودين بالمكاتب المسؤولة عن تعميم نتائج دراسات الجامعات ومراكز البحث. واشترك في البرنامج نحو ٨٧٠ امرأة؛
- المشروع الذي ينفذه معهد الغرفة التجارية المخصص لإنشاء وتنمية المشاريع تيسيراً لنفاد رائدات الأعمال النساء إلى القطاعات الاقتصادية البازغة والاستفادة من فرص السوق الجديدة التي تُسفر عن قيمة مضافة مرتفعة، وكجزء من برنامج ٢٠١٣-٢٠١٥ المتعلق بالمساواة بين الجنسين والتوازن بين الحياة العملية والحياة الاجتماعية، وقد دُشن في ٢١ مكاناً واستفاد منه أكثر من ٩٠٠ امرأة وأسفر عن بدء نحو ١٠٠ امرأة مشاريعهن. وفي ٢٠١٥، سيكون البرنامج قد أُدخل في ١١ مكاناً آخر. وفي أيار/مايو ٢٠١٤، أعطى معهد المرأة وتكافؤ الفرص منحةً لأنشطة تشجع ريادة الأعمال في الأوساط النسائية. وقد حصلت سبع سلطات محلية و ٢٠ كياناً غير هادف للربح على ٢٨٢,٨١٥ ٢٤٨ ١ يورو و ٨٨١ ٢٥٥ ١ يورو، على التوالي.
- يساعد مشروع رائدات الأعمال الابتكاري، المستهل عام ٢٠١٣ مع مدرسة التنظيم الصناعي، المشاريع التي تديرها نساء، لا سيما المشاريع الصغيرة الحجم

- والمتوسطة الحجم، على تنفيذ وتطوير مبادرات نقل التكنولوجيا، والبحث، والابتكار. وهو يشمل خطة دعم مصمّم خصيصاً، وما برح ينفذ في خمسة أماكن.
- المشروع الرائد الذي دشنته وزارة الصحة والخدمات الاجتماعية والمساواة، بالاشتراك مع شركة إعادة التمويل الإسبانية، لتيسير حصول منظمات المشاريع على التمويل اللازم لمشاريع الأعمال برّد تكلفة التكاليف بالدراسات لأجل المشاريع المقدّمة إلى جمعيات التكافل التماساً لضمانات للقروض؛
 - أنشئت شبكة شعار "المساواة في الشركات" من أجل الاعتراف بالمؤسسات التي لديها سياسات ممتازة مؤكّدة تستهدف تكافؤ الفرص. وفي الوقت الحالي، هناك ٩٢ شركة مُنحت ذلك الشعار. (شبكة الشركات المطبّقة بصورة متميّزة لـ "المساواة في مكان العمل") (www.igualdadnlaempresa.es)؛
 - خدمة المشورة والمعلومات المجانية، التي يمكن الحصول عليها هاتفياً أو عن طريق الإنترنت (www.igualdadnlaempresa.es)، للشركات وللكيانات الأخرى التي تسعى إلى وضع سياسات وخطط بشأن المساواة. وهذه الخدمة تُنتج رسالة إخبارية بعنوان "المساواة في الشركات" وتقيم أحداثاً منتظمة للمؤسسات. ومنذ إطلاقها في آذار/مارس ٢٠١٣، سُجّلت أسماء ١١٠ كيانات لدى تلك الخدمة، وأقيم ٢٦٦ حدثاً؛
 - أعطيت منذ ٢٠٠٨ منح سنوية لمؤسسات صغيرة الحجم ومتوسطة الحجم لتغطية تكاليف خططها المتعلقة بالمساواة. ويبلغ الحد الأقصى للمبالغ الممنوحة لكل شركة ١٠ ٠٠٠ يورو. ومنذ ٢٠٠٩ وحتى ٢٠١٤، قُدّمت ٧٣٢ منحة قيمتها الإجمالية ٤ ٧٦٢ ٣٧٣ يورو؛
 - أطلق على الثاني والعشرين من شباط/فبراير "اليوم الدولي للمساواة في الأجر". وتصدر بطاقات يانصيب تذكارية للسحب اليومي الذي تديره المنظمة الوطنية الإسبانية للمكفوفين، كما يصدر طابع بريد للاحتفاء بهذا اليوم. وتشارك إسبانيا أيضاً بنشاط في الاحتفاء باليوم الأوروبي للمساواة في الأجر بتوزيع مواد بشأن الفجوة الجنسانية في الأجور تصدرها وحدة المساواة بين الجنسين التابعة للمفوضية الأوروبية؛

- ومنذ ٢٠١٠، ظلّت الدراسات والبحوث تُنشر بشأن تحسين فرص توظيف المرأة وقابليتها للتوظيف، وذلك كجزء من سلسلة منشورات "أعمال المشتغلات بالاقتصاد"^(٢٨).

وبالإضافة إلى ذلك، ينفذ معهد المرأة وتكافؤ الفرص ما يلي:

- برنامج كلارا، الذي يعزّز الإدماج الاجتماعي والتوظيف للنساء المعرضات لخطر الاستبعاد. وفيما بين ٢٠٠٩ و ٢٠١٤، أبرم ٩١ اتفاقاً ستظل نافذة المفعول حتى نهاية ٢٠١٥. وقد اشترك في هذا البرنامج نحو ٢٠٧٨ امرأة.
- برنامج سارة، الذي يستهدف تحسين نوعية الحياة للنساء المهاجرات بتوفير التدريب من أجل إدماجهن اجتماعياً وتوظيفهن كجزء من الاتفاقات المعقودة مع الصليب الأحمر واتحاد الكيانات من أجل العمل الشامل مع المهاجرين. وقد اشترك في البرنامج نحو ١٧٧٧ امرأة.
- اتفاقات التعاون مع السلطات المحلية لتعزيز وتحسين قابلية النساء العاطلات للتوظيف. وفيما بين ٢٠٠٩ و ٢٠١٤، أبرم ٥٧ اتفاقاً وتلقّت ٩٧١٥ امرأة التدريب.

١٢٠ - المبلغ الذي ساهمت به وزارة الصحة والخدمات الاجتماعية والمساواة في تلك الأنشطة التدريبية هو ٨٠٠ ١٣٩ ٤ يورو.

الصحة

١٢١ - تُكفّل لضحايا الاتجار بالبشر إمكانية الحصول على خدمات المنظومة الصحية الوطنية بموجب التشريع القائم^(٢٩)، الذي يتضمّن توفير الرعاية الصحية أثناء فترة التعافي والتدبير.

(٢٨) <http://www.igualdadnlaempresa.es/recursos/monograficos/home.htm>

(٢٩) المرسوم الملكي ٢٠١٣/٥٧٦، المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه، الذي يقرّر الاحتياجات الأساسية للاتفاق الخاص بشأن خدمات الرعاية الصحية للأشخاص غير المشمولين بالتأمين وغير المستحقين للاستفادة من المنظومة الصحية الوطنية، وهو يعدّل المرسوم الملكي ٢٠١٢/١١٩٢ المؤرخ ٣ آب/أغسطس، الذي ينظّم وضع الأشخاص المشمولين بالتأمين والمستحقين فيما يختص بالرعاية الصحية في إسبانيا، المدفوعة تكاليفها من الأموال العامة، عن طريق المنظومة الصحية الوطنية.

الاستحقاقات الاقتصادية والاجتماعية

١٢٢ - يُحدد سنوياً مقدار الاستحقاقات غير المتولدة عن اشتراكات، دون تمييز بين الرجال والنساء. وفيما يختص بالاستحقاقات المتولدة عن اشتراكات، يضمن التشريع مبدأ المساواة في المعاملة وعدم التمييز الجنساني بعدم التمييز بين الرجال والنساء؛ ولذلك قد تكون استحقاقات النساء أقل من استحقاقات النساء نتيجة لخياراتهن المتعلقة بالحياة الوظيفية، أو الالتحاق بالعمل والأمن الوظيفي، أو عدد النساء العاملات في مختلف قطاعات النشاط.

١٢٣ - وفيما يختص بالمسائل الأخرى المطروحة بصدد الضمان الاجتماعي، ما برحت التدابير تُنفذ لتيسير اشتراك المرأة في سوق العمل (بالإضافة إلى ما سبق بيانه) كجزء من الصكوك القانونية المبينة بالتفصيل في الفقرات الفرعية (أ) إلى (و) من الفقرة ٢٣٢ من التقرير (لا الفقرة ٢٢٢). كما أُعيد النظر في آليات الحصول على استحقاقات الضمان الاجتماعي للمتقاعدين للعمل بدوام جزئي، وذلك بفعل القانون رقم ٢٠١٤/١ الذي يضمن المساواة في المعاملة وعدم التمييز على أساس جنساني.

المرأة الريفية

١٢٤ - بموجب برنامج أوروبا، أُبرم ٥٨ اتفاقاً فيما بين ٢٠١١ و ٢٠١٤ (وهذه الاتفاقات سارية المفعول حتى نهاية ٢٠١٥) وزاد عدد النساء اللاتي تشملهن هذه الاتفاقات إلى ١٥٩٨ امرأة.

١٢٥ - فيما يختص بتنفيذ القانون رقم ٢٠١١/٣٥، فإن القانون، بالإضافة إلى إنشاء سجل للملكية المشتركة للمشروعات الزراعية، ينص على وضع خطة للتعميم. وعلى مدى السنوات المنصرمة منذ إنشاء السجل، جرى تسجيل ١١٧ مشروعاً حتى ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، وكان توزيع تلك المشروعات على المجتمعات المحلية المتمتعة بالاستقلال الذاتي توزيعاً غير متساوٍ^(٣٠).

١٢٦ - تشمل الخطة الاستراتيجية للمساواة بين الجنسين في مجال التنمية المستدامة الريفية في السنوات ٢٠١١ إلى ٢٠١٤ ما يلي:

(أ) منح للنهوض بالمرأة الريفية: في الفترة من ٢٠١١ إلى ٢٠١٤، قُدِّمت منح مقدارها ١٣٥٧ ٠٠٠ يورو؛

(٣٠) يرد في المرفق الأول توزيع مشروعات الملكية المشتركة المسجلة حسب المجتمعات المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي.

(ب) جوائز الاختراع الممتاز للنساء الريفيات: مُنحت ٢٩ جائزة على مدى السنوات الأربع (٢٠١١-٢٠١٤)^(٣١).

(ج) مَنَحَ لمشاريع التعاون الأقاليمي وعبر الوطني، كجزء من الشبكة الريفية الوطنية؛

(د) مَنَحَ الابتكار التكنولوجي في المناطق الريفية، وهي تعطي أولوية للمشاريع ذات التأثير الشديد على التطبيقات التكنولوجية لصالح المرأة. وفيما بين ٢٠١١ و ٢٠١٣، كان مقدار المنح المقدمة للكيانات النسائية الريفية ٥٣٤,١٩ يورو (من إجمالي قدره ٥٣٠ ٣٨١ يورو)؛

(هـ) مَنَحَ للمشاريع الرائدة كجزء من الشبكة الريفية الوطنية، وهي تعطي أولوية للمشاريع ذات التأثير الملحوظ على المؤسسات الجماعية النسائية والمشاريع المقدمة من كيانات ذات هيئات لصنع القرار تتألف من أعداد متساوية من الرجال ومن النساء. ومنذ ٢٠١١، كان المبلغ الإجمالي المخصص للكيانات النسائية الريفية ٣٥٧ ٠٠٠ يورو؛

(و) مَنَحَ لبرامج التدريب عبر الإقليمي للفنيين الريفيين، وهي تمنح أولوية لبرامج التدريب التي تستهدف النساء أو التي تكون غالبية الحاضرين فيها من النساء. ومنذ ٢٠١١، بلغ إجمالي الميزانية المخصصة للكيانات النسائية الريفية ٨٥٠ ٧٩٧ يورو.

١٢٧ - وقد عُمِّت المعلومات المتعلقة بالمرأة الريفية والتنمية الريفية عن طريق برامج إذاعية ("بصوت امرأة")، ومنشورات (مجلة "التنمية الريفية والمستدامة")، ومؤتمرات بشأن قانون الملكية المشتركة.

١٢٨ - جدير بالملاحظة أيضاً الاشتراك في الفرقة العاملة المعنية بالمرأة والأسرة في التنمية الريفية، التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (فاو)؛ وكان الهدف الرئيسي من ذلك تحقيق مزيد من الالتزام بتعميم مراعاة الاعتبار الجنساني في التنمية الريفية.

١٢٩ - تشمل الدراسات والمنشورات: تقييم المساواة بين الجنسين في المناطق الريفية، والممارسات الحميدة التي تعزز التوازن بين الحياة العملية والحياة الاجتماعية في المناطق الريفية، والمناطق الريفية: العمل من منظور نسائي، ومراعاة تعميم الاعتبارات الجنسانية في برامج التنمية الريفية (٢٠٠٧-٢٠١١).

(٣١) حتى الاحتفال الثالث لتقديم الجوائز (المقام في ٢٠١٢)، كانت قيمة كل جائزة ٢٥ ٠٠٠ يورو. وبعد ذلك، أُلغيت الجائزة المالية واستعُض عنها بعلامة امتياز وشهادة.

١٣٠ - أخيراً، تشمل الخطة الاستراتيجية المتعلقة بتكافؤ الفرص في السنوات ٢٠١٤-٢٠١٦ نهجاً معيّناً لتعزيز نماء المرأة في المناطق الريفية ومجتمعات صيد الأسماك، بحيث تُدرج في خطة النهوض بالمرأة الريفية، التي ستعتمد في القريب العاجل.

الفئات النسائية المحرومة

١٣١ - كجزء من برنامج الرعاية البدنية والنفسية والاجتماعية للنساء المهاجرات، عُمم دليل صحي للنساء المهاجرات على الفنيين الذين يقدمون الخدمات الصحية والاجتماعية للتشديد على العوامل المؤثرة على صحة هذه الفئة. ومنذ ٢٠٠٨، نُظمت ٢٣ دورة تدريبية للفنيين العاملين بمهدين القطاعين، وذلك بالتعاون مع الوزارات الإقليمية للصحة في المجتمعات المحلية المتمتعة بالحكم الذاتي.

١٣٢ - مما تجدر ملاحظته أيضاً برنامج سارة، الذي يستهدف تحسين نوعية الحياة للنساء المهاجرات لتوفير التدريب من أجل إدماجهن اجتماعياً وتوظيفهن كجزء من الاتفاقات المبرمة مع الصليب الأحمر ومؤسسة سيابم.

١٣٣ - في السنوات الأخيرة، شهدت مبالغ الإعانة الممولة من حصائل ضريبة الدخل الشخصي والمنوطة لمنظمات القطاع الثالث زيادة مطردة ولم تتأثر باقتطاعات الميزانية.

١٣٤ - كان هناك انخفاض في التمويل المخصص لخطة العمل لتطوير حياة السكان الروما، وذلك بالمقارنة بالمبلغ الأولي. إلا أن التمويل ازداد بمبلغ مليون يورو في ٢٠١٤، عقب الموافقة على اعتمادات إضافية لمكافحة فقر الأطفال، بما في ذلك فقر الأطفال في صفوف الروما.

النساء اللاجئات وملتمسات اللجوء

١٣٥ - يستند القانون رقم ٢٠٠٩/١٢ المتعلق بالحقوق في اللجوء والحماية التبعية إلى السياسة الأوروبية المشتركة المتعلقة باللجوء، وهو يشمل الاضطهاد على أساس نوع الجنس أو التوجه الجنسي كأحد أسباب منح وضع اللاجئ.

١٣٦ - استخدمت إسبانيا حق اللجوء لحماية ضحايا العنف الجنساني للمرة الأولى في ٢٠٠٥، عندما منحت حق اللجوء لامرأة واعتُبرت منتمة إلى فئة اجتماعية شديدة الضعف.

١٣٧ - أُدمج في مشاريع لوائح تنفيذ القانون رقم ٢٠٠٩/١٢ منظور جنساني فضلاً عن المسائل المحيطة بالمساواة بين الجنسين، وتلك المشاريع قيد النظر في الوقت الحالي.

- ١٣٨ - يوجد في شتّى أنحاء إسبانيا نحو ٦٥ مكتباً يمكن فيها تقديم طلب الحماية الدولية.
- ١٣٩ - يبدأ إجراء تقرير الحماية الدولية بطلب يجري التحقق من بياناته أثناء مقابلة تُجرى مع موظف عام. وينص القانون على اتخاذ تدابير تسمح، عند الضرورة، بمعاملة تفضيلية استناداً إلى نوع جنس الطالب. وفي بعض الأحيان، يُصبح من العسير بفعل العوامل الاجتماعية أو الثقافية أو الدينية أن تشرح بعض النساء ما لاقينه من سوء معاملة. ويجب أخذ هذه العوامل في الحسبان لضمان تقديم الطلب في ظروف مشجعة.
- ١٤٠ - كما جاء في القانون أن من المتعين مراعاة الحالة المعينة للمتمسّي اللجوء في حالات الضعف، بما في ذلك النساء الحوامل.
- ١٤١ - تُرسل الطلبات إلى اللجنة المشتركة بين الوزارات المعنية بملتمسي اللجوء واللاجئين، حيث تُفحص وتقدّم التوصيات بشأنها. وهذه اللجنة تضم ممثلين من مختلف الوزارات، ومنها وزارة الصحة والخدمات الاجتماعية والمساواة (حيث أن الاعتبار الجنساني والتوجّه الجنسي دايمان من دواعي الحماية).
- ١٤٢ - يتيح النظام الإسباني ضمانات يمكن القول بأنها لا مثيل لها في نظم الحماية الغريبة الأخرى، حيث يُشرك مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين، التي تسهم في فحص الملف وفي النقاش السابق على التوصية.
- ١٤٣ - كما تُعتبر برامج إعادة التوطين الوطنية النساء في فئة ذات أولوية، مع إيلاء اهتمام خاص إلى النساء والفتيات اللائي في حالات شديدة الضعف، بما في ذلك النساء والفتيات اللائي يُعتبرن "معرضات للخطر". ويسمح برنامج إعادة التوطين الوطني لسنة ٢٠١٤ بتقديم المساعدة إلى اللاجئات المُندرجات في تلك الفئة. ولذلك، يكون للمسائل الجنسانية تأثير ملحوظ على مبادرات إعادة التوطين.
- ١٤٤ - فيما يتعلّق بالتدريب، يعكس القانون رقم ١٢/٢٠٠٩ الحاجة إلى تزويد من يقيمون طلبات الحماية الدولية بالتدريب المتعلّق بالمسائل المتصلة بالجنسانية والعنف ضد المرأة. وتولي لوائح تنفيذ ذلك القانون اهتماماً خاصاً للتدريب.
- ١٤٥ - تقدّم وزارة الداخلية دورة تدريب سنوي بشأن نظام الحماية الدولية في إسبانيا لجميع الموظفين المعيّنين في الإدارة. كما يقدم مكتب ملتمسي اللجوء واللاجئين دورات تدريبية بشأن تقديم طلبات الحماية الدولية. والهدف من دورات التدريب هذه هو ضمان كون مقدّم الطلب في أفضل حالٍ لعرض قضيته وأن يلبي الطلب الاحتياجات اللازمة لكي تتسنى معالجته بإنصاف وكفاءة، بما في ذلك ما يختص بالقضايا الجنسانية.

١٤٦ - غالباً ما تتصل الحماية الممنوحة على أساس جنساني إلى أسباب أخرى (الميل السياسية، والانتماء الإثني، والدين، وما إلى ذلك). ورغم ذلك، مُنحت الحماية في السنوات الثلاث الأخيرة لأسباب تتعلق بالجنسانية في ١٢ حالة في ٢٠١٢ و عشر حالات في ٢٠١٣ و ١١ حالة في ٢٠١٤. وفي ٢٠١٤، مُنحت الحماية لنساء من الصومال، والكاميرون، والسودان، والمغرب، وأفغانستان، وباكستان، وإيران، وأنغولا.

١٤٧ - والإحصاءات المتعلقة بهذه المسائل متاحة على الموقع الشبكي لوزارة الداخلية^(٣٢). ويمكن الاطلاع في المرفق الثاني على المؤشرات الرئيسية بشأن الطلبات والحاصلين على وضع الحماية الدولية، موزعين حسب الجنسية والجنس بالنسبة للسنوات ٢٠١٢ و ٢٠١٣ و ٢٠١٤.

(٣٢) <http://www.interior.gob.es/es/web/archivos-y-documentacion/documentacion-y-publicaciones/publicaciones-descargables/extranjeria-y-asilo/asilo-en-cifras>